المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية
بدمياط الجديدة

مبادئ علم نوازل الحسبة
دراسة تأصيلية

الدكتور
عبدالرحمن بن عبدالله المهوس
دكتوراه في الحسبة والرقابة
من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

العدد الخامس عشر (سبتمبر ٢٠٢٤م)
الترقيم الدولي (2356- 6353) ISSN
الترقيم الدولي الإلكتروني (2636- 2716)
رقم الإيداع بدار الكتب (18766/ 2013)

مبادئ علم نوازل الحسبة – دراسة تأصيلية

د. عبدالرحمن بن عبدالله المهوس.

التخصص: دكتوراه من قسم الحسبة والرقابة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: dr.almuhawwis@gmail.com.

ملخص البحث: هدف البحث إلى: بيان مفهوم المبادئ العشرة وأهميتها في علم نوازل الحسبة، ومعرفة حد العلم وموضوعه وثمرته، وإيضاح اسمه واستمداده وحكمه، وكذلك التعرف على فضله ونسبته وواضعه ومسائله، **واتبع الباحث:** المنهج الاستقرائي، **ومن أهم النتائج:** أن تعريف "علم نوازل الحسبة" مركبًا هو: (مجموع مسائل وأصول الوقائع الجديدة المستدعية للاجتهاد الشرعي في شأن الوظيفة الدينية القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، ومن ثمراته: أن اعتناء الناظر بهذا العلم وتحصيل أصوله والتدرب على مسائله يسهم في تكوين ملكته الفقهية والعلمية ويعطيه مهارة في معالجة مشكلات الحسبة النازلة، ويستمد من: علمي الكتاب والسنة، وعلم أصول الفقه، وعلم الحسبة، وواضعه: في مجاله التأصيلي كاتب هذه الأسطر –عفى الله عنه– في رسالته العلمية الموسومة بـ"فقه نوازل الحسبة وتطبيقاته المعاصرة لدى الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية"، ومن مسائل العلم: شروط الناظر في نوازل الحسبة، وآدابه، وأنواعه، وشروط القضايا المنظور فيها بنوازل الحسبة، وأسبابها، ومراحل النظر في نوازل الحسبة، ومن **أهم التوصيات:** دراسة فكرتي: مبادئ علم النوازل أو علم فقه النوازل دراسة تأصيلية، وإعمال قواعد الشريعة في نوازل الحسبة دراسة تأصيلية تطبيقية، وكذلك تضمين المقررات المتعلقة بـ"نوازل الحسبة" مفردات عن مبادئ علم نوازل الحسبة.

– **الكلمات المفتاحية:** مبادئ – علم – نوازل – قضايا – الحسبة.

Principles of Nawazel El-Hisbah Science - Fundamental Study

Researcher: Dr. Abdulrahman bin Abdullah Al-Muhawwis.
Specialization: PhD from the Department of Hisbah and Control, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.
Email: dr.almuhawwis@gmail.com

Abstract: The research aims to: clarify the concept of the ten principles and their importance t Nawazel El-Hisbah Science, and to know the extent of the science, its subject and its benefit, and to clarify its name, its derivation and its ruling, as well as to identify its merit, its attribution, its founder and its issues. The researcher followed the inductive approach, and among the most important results: The definition of "Nawazel El-Hisbah" is: (The sum of the issues and principles of new facts that call for legal ijtihad regarding the religious function based on looking into people's apparent affairs and managing them in order to achieve the principle of enjoining good and forbidding evil), and among its benefits: The seeker interest in this science and obtaining its principles and training on its issues contributes to forming his jurisprudential and scientific ability and gives him skill in dealing with the problems of the emerging Hisbah, and he derives from: the science of the Qur'an and Sunnah, the science of the principles of jurisprudence, and the science of Hisbah, and its founder: In its fundamental field, the writer of these lines - may God forgive him - in his scientific thesis entitled "***Fiqh of Nawazil al-Hisbah and its contemporary applications among the concerned authorities in the Kingdom Saudi Arabia***", and among the issues of knowledge: the conditions of the seeker in the incidents of Hisbah, its etiquette, its types, the conditions of the cases considered in the incidents of Hisbah, their causes, and the stages of considering the incidents of Hisbah . **Among the most important recommendations**: Studying my idea: the Principles of Nawazel science or the science of Nawazel jurisprudence, fundamental study, and applying the rules of Sharia in Nawazel El-Hisbah, applied fundamental study, as well as including in the curricula related to "Nawazel El-Hisbah" vocabulary about the principles of Nawazel El-Hisbah science.
Keywords: Principles - Science - Nawazel - Cases - El-Hisbah.

المقدمة

الحمد الله العليم الحكيم المستحق للحمد أجزل شرف العلم ورفع درجات أهله فقال -ﷻ-: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾[١]، وفضل أهل العلم على غيرهم فقال - ﷻ -: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٢]، والصلاة والسلام على من بعثه الله بالعلم والهدى وأمره بطلب الزيادة منه فقال - سبحانه - : ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾[٣]، أما بعد:

فإن مما حث عليه الشارع الحكيم ورغب فيه طلب العلم الشرعي، ومما يُيسر ذلك على طلابه ويحقق مقصوده تخصيص العلوم لتسهيلها على الفهوم، وتعيينها والتعريف بها وبيان مبادئها، وهو درب ابتدأه بعض من سبق من أهل العلم، ومضى عليه بعض من لحق بهم، ومن ذلك تخصيص ما يتعلق بالحسبة إلى عدة علوم منها: "علم الحسبة"[٤]، و"علم الاحتساب"[٥]، و"علم آداب الحسبة"[٦].

ولحاجة إبراز "علم نوازل الحسبة" والتعريف به وبيان مبادئه لأهل العلم وطلابه والمتخصصين فيه، دونت صفحات هذا البحث، وسميته بـ "مبادئ علم نوازل الحسبة"، قصدت منه تبيين المبادئ العشرة لهذا العلم وتوضيح ما يتعلق به.

---

(١) جزء من الآية (١١) بسورة المجادلة.

(٢) جزء من الآية (٩) بسورة الزمر.

(٣) جزء من الآية (١١٤) بسورة طه.

(٤) انظر: «الأقنوم في مبادئ العلوم» لأبي زيد الفاسي (ص٢٢٠).

(٥) انظر: «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون» لحاجي خليفة (١/ ١٥)، و«أبجد العلوم» للقنوجي (ص٢٤٩).

(٦) انظر: «أبجد العلوم» للقنوجي (ص٢٥٥).

أولاً: أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره:

يكتسب موضوع هذا البحث أهميته وسبب اختياره من عدة نقاط منها:

١- لما تتميز به خطة الحسبة من مقاصد شرعية كثيرة تجعلها من أعظم الخطط الدينية[١].

٢- لاهتمام جملة من فقهاء الشريعة السابقين عمومًا وفقهاء الحسبة خصوصًا بنوازل الحسبة[٢]، وعناية الأقسام العلمية المتخصصة بالقضايا المتصلة بها في مقررات برامجها العليا[٣].

٣- لما تثمره مبادئ العلوم من فوائد عديدة منها: تيسير تصور العلم على متحصليه، وتأهيلهم للشروع على بصيرة في أصوله ومسائله.

ثانياً: أهداف البحث:

من الأهداف التي سعى الباحث لتحقيقها ما يلي:

١ - بيان مفهوم المبادئ العشرة وأهميتها في علم نوازل الحسبة.

٢ - معرفة حد علم نوازل الحسبة وموضوعه وثمرته.

---

(١) انظر: «في آداب الحسبة» للسقطي (ص٢)، و«التيسير في أحكام التسعير» للمجيلدي (ص٤٢).

(٢) منهم: الكناني في كتابه «أحكام السوق»، وابن سهل في كتابه «الإعلام بنوازل الأحكام» بـ"باب من مسائل الاحتساب" (٢/ ٧٣٩)، والزناتي في كتابه «اقتضاب السهل في اختصار أحكام ابن سهل» بـ"باب من مسائل الاحتساب" (ص ٤٥٩).

(٣) من ذلك: مقرر «قضايا الحسبة» ببرنامج الدكتوراه في قسم الحسبة والرقابة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومقرر «قضايا احتسابية معاصرة» ببرنامج الماجستير في قسم الحسبة بجامعة أم القرى، ومقرر «قضايا معاصرة في فقه الاحتساب» ببرنامج الدبلوم العالي في قسم الحسبة بجامعة أم القرى.

٣ – إيضاح اسم علم نوازل الحسبة واستمداده وحكمه.

٤ – التعرف على فضل علم نوازل الحسبة ونسبته وواضعه ومسائله.

ثالثًا: منهج البحث وكيفية تطبيقه:

البحث في أغلبيته سار وفق المنهج الاستقرائي، وأقصد به: (تتبع الجزئيات المتجانسة في شيء ما قصد تركيب صورة كلية منها؛ لإنتاج قاعدة، أو تعميم حكم)[١].

وتطبيق ذلك كان بتتبع ما يبدأ به قبل ما سواه من مسائل علم نوازل الحسبة؛ لغرض تصوره أو الشروع فيه، وتركيب صورة كلية عن موضوعها.

رابعًا: تقسيمات البحث:

يشمل هذا البحث على مقدمة وتمهيد وعشرة مباحث وفهارس، وتقسيمها على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجه وكيفية تطبيقه، وتقسيماته.

التمهيد: وفيه مفهوم المبادئ العشرة، وأهميتها في علم نوازل الحسبة.

المبحث الأول: حد علم نوازل الحسبة.

المبحث الثاني: موضوع علم نوازل الحسبة.

المبحث الثالث: ثمرة علم نوازل الحسبة.

المبحث الرابع: اسم علم نوازل الحسبة.

---

(١) أبجديات البحث في العلوم الشرعية، للأنصاري (ص١٨٦).

المبحث الخامس: استمداد علم نوازل الحسبة.

المبحث السادس: حكم علم نوازل الحسبة.

المبحث السابع: فضل علم نوازل الحسبة.

المبحث الثامن: نسبة علم نوازل الحسبة.

المبحث التاسع: واضع علم نوازل الحسبة.

المبحث العاشر: مسائل علم نوازل الحسبة.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج، والتوصيات.

الفهارس: فيها فهارس الآيات، والأحاديث، والمصادر والمراجع، والموضوعات.

في ختام أسطر هذه المقدمة أوفي أجزل الشكر وأطيبه لوالدي الكريم الفاضل الدكتور عبدالله بن عبدالرحمن المهوس على قراءته هذا البحث وإفادتي بمرئياته وملحوظاته، جعلها الله في ميزان حسناته، وذخرًا له يوم لقائه، ويا رب ارحمه كما رباني صغيرا، واستجب دعائي له ولوالدينا، وكذلك أثني جملة الشكر للقدير الأستاذ الدكتور عبدالله بن إبراهيم اللحيدان لإشارته بفكرة هذا البحث قبل بضع سنين، فاللهم أشركه في الأجر يا واسع الفضل والكرم.

التمهيد

مفهوم المبادئ العشرة، وأهميتها في علم نوازل الحسبة

أوطئ هنا ببيان الصورة الذهنية المقصودة للمبادئ العشرة في هذا البحث، ومن ثم أذكر بعض النقاط المختصرة التي تجعل لهذه المبادئ مكانة وشأنًا في علم نوازل الحسبة، وذلك في فرعين مبينين أدناه.

أولاً: مفهوم المبادئ العشرة:

عُرفت المبادئ بتعريفات عدة منها:

- (ما يبدأ به قبل المقصود؛ لتوقف ذاته عليه، أو تصوره، أو الشروع فيه)[١].
- (ما يبدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم)[٢].
- (ما تتوقف عليه مسائل العلم أو الشروع فيه على بصيرة)[٣].

وهذه التعريفات بينها تقارب في المعنى وتتوافق في الجملة مع المراد هنا، والمراد بالمبادئ هنا: ما يبدأ به قبل ما سواه من مسائل علم نوازل الحسبة؛ لغرض تصوره أو الشروع فيه.

وقد جمع بعض أهل العلم عشرة مبادئ يحسن البدء بها لتصور أي علم أو الشروع فيه، وهي: حد العلم، وموضوعه، وثمرته، وفضله، ونسبته، وواضعه، واسمه، واستمداده، وحكمه،

---

(١) «بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب» لأبي الثناء الأصبهاني (١/ ١٣).

(٢) «حاشية السعد على شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي» للتفتازاني (١/ ٤٤)، و«كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم» للتهانوي (١/ ١٣)، و«أبجد العلوم» للقنوجي (ص٥٨).

(٣) «التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (١/ ٣٩)، وانظر: «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٠).

ومسائله، ونظمها الصبان (ت ١٢٠٦هـ) بقوله:

إن مبادئ كـــــــــل فن عشـرة	الحـــــــــد والموضوع ثم الثمرة
وفضله ونسبـــــــة والواضـــــع	والاسـم الاسـتمداد حكم الشـارع
مســـائـل والبعض بالبعض اكتفى	ومن درى الجميع حاز الشـــرفا[١]

ثانيًا: أهمية المبادئ العشرة في علم نوازل الحسبة:

تكتسب المبادئ العشرة أهمية في علم نوازل الحسبة تجعلها ذات مكانة وشأن يؤخذ بها فيه، وذلك لعدة نقاط منها:

- أن معرفة المبادئ العشـرة لعلم نوازل الحسبة يعين على تصـور هذا العلم تصـورًا أوليًا جيدًا.

- أن دراســة المبادئ العشــرة لعلم نوازل الحســبة يُرَغِبُ في تعلم هذا العلم، ويقوي الباعث إليه، ويزيد من النشاط في الإقبال عليه.

- أن تحصـيل المبادئ العشـرة لعلم نوازل الحسـبة يؤهل للشـروع في دراسـة أصـول هذا العلم وبقية مسائله على بصيرة.

- أن تأصيل المبادئ العشرة لعلم نوازل الحسبة يسهم في التكامل المنهجي لهذا العلم، وبنائه البناء العلمي على مراحل مترابطة أولها المبادئ ثم الأصول ثم الفروع.

- أن تدوين المبادئ العشـرة لعلم نوازل الحسـبة يبرز هذا العلم، ويوضـح قيمته، وميزته بين العلوم الأخرى.

---

(١) «حاشية الصبان على شرح السلم» (ص ٣٥)، كما نظم غيره المبادئ العشرة انظر: «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين (١/ ٣٦)، و«إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين» للبكري الدمياطي (١/ ٢٢).

– أن تأليف المبادئ العشـــرة لعلم نوازل الحســـبة يســـد ثغرة قائمة بمجاله العلمي في الوقت الحاضـــر، وأرجو من الله القدير أن يجعله مفتاح خير لطلاب العلم وغيرهم ونفعًا في قابل الأيام والسنين.

المبحث الأول

حد علم نوازل الحسبة

المراد بالحد هنا: (المعَرِّفُ الجامع المانع)[١]، أي التعريف الجامع لكل أفراد المعرَّف بحيث لا يخرج عنه شيء والمانع من دخول غيره فيه[٢]، وسأتناول تعريف علم نوازل الحسبة –بإذن الله– مفردًا أولاً ثم أتبعه بالمركب.

أولاً: التعريف المفرد لعلم نوازل الحسبة:

- **العلم في اللغة والاصطلاح:**

العِلْمُ في اللغة: أصـــله من مادة "عَلِمَ"، وله عدة معانٍ منها: المعرفة، ومنه قولك: عَلِم الرجل بالشيء، والشعور، ومنه قولك: ما عَلِمت بخبر قدومك[٣].

أما العلم في الاصطلاح: فله عدة تعريفات منها:

---

(١) «بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب» لأبي الثناء الأصبهاني (١/ ١٧).

(٢) انظر: «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣١).

(٣) انظر: «العين» للفراهيدي (٢/ ١٥٢)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (٢/ ٢٥٤)، و«لســـان العرب» لابن منظور (١٢/ ٤١٧-٤١٨)، و«تاج العروس» للزبيدي (٣٣/ ١٦٢).

- (الاعتقاد الجازم المطابق للواقع)[١]، وهذا التعريف مما يدخل تحت مفهومه "علم اليقين".

- (مجموع مسائل وأصول كلية تجمعها جهةٌ واحدة)[٢]، وهذا التعريف مما يدخل تحت مفهومه "مبادئ العلم"، وهو الأقرب للمراد به في هذا البحث.

- **النوازل في اللغة والاصطلاح:**

النوازل في اللغة: جمع نازِلة، وأصلها من مادة "نَزَلَ"، ولها عدة معانٍ منها: الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالقَوْم[٣]، ومن هذا المعنى قولك: حلت بهم نازلة، ومن المعاني في بعض المعاجم الحديثة القضية العَدْلِيَّة، ومن هذا المعنى قولك: نازلة مدنية أو جنائية[٤].

أما **النوازل** في الاصطلاح: لها عدة تعريفات منها:

-(الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس)[٥]، وهذا التعريف مما يدخل تحت مفهومه "قنوت النوازل".

-(الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد)[٦]، وهذا التعريف مما يدخل تحت مفهومه "فقه النوازل"، وهو الأقرب للمراد به في هذا البحث.

---

(١) «التعريفات» للجرجاني (ص١٥٥)، وانظر: «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي (ص٢٤٦).

(٢) «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص١٥١)، وانظر: «معجم لغة الفقهاء» لقلعجي (ص٣٢٠).

(٣) انظر: «العين» للفراهيدي (٧/ ٣٦٧)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (١٣/ ١٤٥)، و«لسان العرب» لابن منظور (١١/ ٦٥٩).

(٤) انظر: «تكملة المعاجم العربية» لدُوزِي (١٠/ ٢٠٥)، و«معجم اللغة العربية المعاصرة» لأحمد مختار عمر ومساعديه (٣/ ٢١٩٧).

(٥) «الكليات» لأبي البقاء الكفوي (ص ٩١٠)، وانظر: «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» للفيومي (٢/٦٠١).

(٦) «منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل المعاصرة» للقحطاني (١/ ٩٥)، وانظر: «معجم مصطلحات العلوم الشرعية» للريس وآخرين (٤/ ١٧٢٨).

● **الحسبة في اللغة والاصطلاح:**

الحسبة في اللغة: أصلها من مادة "حَسِبَ"، ولها معانٍ عدة منها: الأجر، ومنه قولك: فعلته طلبًا للحسبة، وكذلك التدبير والنظر، ومنه قولك: فلان حسن الحسبة بهذا الأمر(١).

أما الحسبة في الاصطلاح: لها عدة تعريفات منها:

– (عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)(٢)، وهذا التعريف مما يدخل تحت مفهومه "شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" بشمولها.

– (وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)(٣)، وهذا التعريف مما يدخل تحت مفهومه "ولاية الحسبة"، وهو الأقرب للمراد به في هذا البحث.

ثانيًا: التعريف المركب لعلم نوازل الحسبة:

لم أقف على من تطرق لتعريف علم نوازل الحسبة مركبًا، ويمكن بناء تعريف مركب له مسترشدًا بما سبق بيانه من التعريفات اللغوية والاصطلاحية وما يحقق شروط التعريف، بأن يقال تعريف "علم نوازل الحسبة" مركبًا هو:

(مجموع مسائل وأصول الوقائع الجديدة المستدعية للاجتهاد الشرعي في شأن الوظيفة الدينية القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

بصياغة هذا التعريف تخرج بعض المحترزات التالية:

---

(١) انظر: «العين» للفراهيدي (١٤٩/٣)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (١٩٣/٤)، و«لسان العرب» لابن منظور (٣١٤/١ – ٣١٧).

(٢) «إحياء علوم الدين» للغزالي (٢/ ٣١٢)، و«رقيب باب المعروف والمنكر» لعصمة الله السهارنفوري "مخطوط" (ل:٦/ أ).

(٣) «تاريخ ابن خلدون» (١/ ٢٨٠)، وانظر: المقدمة السلطانية في السياسة الشرعية لطوغان (ص:٢٦٨)

في قول: " مجموع مسائل وأصول الوقائع الجديدة": يخرج بذلك مجموع مسائل وأصول ما لم يقع، كالأمور الافتراضية، وكذلك مجموع مسائل وأصول الوقائع القديمة.

وفي قول: "المستدعية للاجتهاد الشرعي": يخرج بذلك ما لا يستدعي الاجتهاد الشرعي، كالوقائع التي تستدعي الاجتهاد العرفي الخالص[١]، أو التي لا يسوغ فيها الاجتهاد لورود النص الصريح الثابت فيها من الكتاب أو السنة أو الإجماع[٢].

وفي قول: "في شأن الوظيفة الدينية": يخرج بذلك الولايات التي ليست من الوظيفة الدينية، كولاية الشرطة لكونها من الوظائف الملوكية السلطانية[٣].

وفي قول: "القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها": يخرج بذلك الولايات التي تقوم بنظر وتدبير أمور الناس غير الظاهرة، كولاية القضاء في نظر الدعوى الخاصة لكونها تنظر فيما يدخله الخفاء والتجاحد والتناكر مما ليس له صلة بالحسبة[٤].

وفي قول: "تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر": يخرج بذلك الولايات التي تقوم على تحقيق مبدأ غير الأمر بالمعروف والنهي عن النكر، كولاية الصدقات لقيامها على تحقيق مبدأ الزكاة[٥]، وإن كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يُعدّ لها مقصودًا من مقاصدها الفرعية لا مبادئها الأساسية، ولغيرها من الولايات الإسلامية[٦].

---

(١) انظر: «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص ٣٧٣)، و«نهاية السول شرح منهاج الوصول» للإسنوي (ص٣٩٤).

(٢) انظر: «الإرشاد إلى سبيل الرشاد» لابن أبي موسى الحنبلي (ص ٤٨٦)، و«اللمع في أصول الفقه» للشيرازي (ص ١٢٩ – ١٣٠).

(٣) انظر: «تاريخ ابن خلدون» (١/ ٢٩٢ –٢٩٣)، و«بدائع السلك في طبائع الملك» لابن الأزرق (١/ ٢٨٩).

(٤) انظر: «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٣٥٢–٣٥٣)،و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى الفراء (ص٢٨٥–٢٨٦).

(٥) انظر: «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص ١٧٩)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى الفراء (ص ١١٥).

(٦) انظر: «الحسبة في الإسلام» لابن تيمية (ص ١١)، و«الطرق الحكمية في السياسة الشرعية» لابن القيم (٦٢٣/٢).

المبحث الثاني

موضوع علم نوازل الحسبة

المراد بالموضوع هنا: (الشيء الذي يُبحث في ذلك العلم عن أحواله العارضة لذاته)[١]، أي كموضوع علم الطب وهو: بدن الإنسان، فإنه يُبحث عن أحواله من جهة ما يصحه ويمرضه، وموضوع علم الفقه: أفعال المكلفين، فإنه يُبحث عن أحوالها من جهة حلها وحرمتها ونحو ذلك[٢]، وموضوع علم نوازل الحسبة الذي يبحث فيه عن أحواله العارضة لذاته يظهر لي هنا أنه:**الوقائع الجديدة المستدعية للاجتهاد الشرعي ذات الصلة بولاية الحسبة**، فإنه يُبحث عن أحوال هذه الوقائع من جهة أحكامها العلمية والعملية.

المبحث الثالث

ثمرة علم نوازل الحسبة

المراد بالثمرة هنا: (كل نفع يصدر عن شيء)[٣]، أي المنافع التي تترتب على العلم والفوائد التي تحصل لطالبه إذا علمه[٤]، ويمكن استعراض ثمرات علم نوازل الحسبة في نقطتين أولهما الثمرات العائدة على الناظر والآخر الثمرات العائدة على المجتمع، وفق الآتي:

أولاً: ثمرات علم نوازل الحسبة العائدة على الناظر فيه:

لعلم نوازل الحسبة ثمرات عديدة على الناظر فيه، منها:

---

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (١/ ٧).

(٢) انظر: «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر» للصالحي (ص٦).

(٣) «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي (ص١١٧).

(٤) انظر: «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٤).

– أن اعتناء الناظر بعلم نوازل الحسبة، وتحصيل أصوله، والتدرب على مسائله، يسهم في تكوين ملكته الفقهية والعلمية، ويعطيه مهارة في معالجة مشكلات الحسبة النازلة، والاهتداء فيها إلى مظان أحكامها الملاقية لواقعها.

– أنه يفتح آفاقًا جديدة أمام الباحثين المتخصصين والناظرين المتمرسين الراغبين في تلبية احتياجات المجتمع وحل مشكلاته المتصلة بعلم نوازل الحسبة؛ نصحًا لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ممتثلين قول الرسول –صلى الله عليه وسلم–: «**الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[١].

– أنه يكفل سلامة ونجاة الناظرين والقائمين بعلم نوازل الحسبة علمًا وعملاً في حال نزول المدلهمات والعقوبات على المجتمع؛ ومن ذلك ما حصل في نجاة الناهين عن السوء الواقع من أصحاب السبت في نازلتهم المنكرة الواردة في قوله –سبحانه وتعالى–: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾[٢]، قال ابن سعدي (ت ١٣٧٦هـ) في تفسير هذه الآيات: (وهكذا سنة الله في عباده، أن العقوبة إذا نزلت نجا منها الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر)[٣].

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١ / ٧٤) برقم: (٥٥) كتاب "الإيمان" باب "بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون".

(٢) الآيات (١٦٣–١٦٥) بسورة الأعراف.

(٣) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» للسعدي (ص ٣٠٧).

ثانيًا: ثمرات علم نوازل الحسبة العائدة على المجتمع المنظور فيه:

لعلم نوازل الحسبة ثمرات عديدة على المجتمع المنظور فيه، منها:

- تقوية إيمان المجتمع بصلاحية أحكام الشريعة عمومًا والحسبة خصوصًا في حلّ مشكلات وقائعهما المعاصرة، وأنهما صالحان مناسبان لكل زمان ومكان، وأن دين الإسلام المنبع لهما هو الدين الذي أكمله الله لنا وأتم به علينا النعم ورضيه للأنام الوارد في قوله -تعالى-: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[١]، وأن مصدرهما الأول كتاب الله تبيانًا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى الوارد في قوله -تعالى-: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[٢].

- المساهمة في التمكين من تحكيم الشريعة الغرّاء واتباعها في مختلف مناحي حياة المجتمع المتصلة باختصاص الحسبة، ومواكبة حاجاته المتجددة ومراعاة مصالحه المتغيرة، وتفويت الفرصة على الأخذ بالقوانين الوضعية المخالفة تحقيقًا لقوله -تعالى-: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[٣]، وقوله -سبحانه-: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٤].

---

(١) جزء من الآية (٣) بسورة المائدة.

(٢) جزء من الآية (٨٩) بسورة النحل.

(٣) جزء من الآية (٤٨) بسورة المائدة.

(٤) الآية (١٨) بسورة الجاثية.

- حماية ديانة المجتمع المسلم وصونه من مخالفة الشريعة وتحقيق تميزه في تعامله مع نوازل الحسبة قبولاً أو رفضًا أو تحويرًا تبعًا للحكم الشرعي الذي يؤخذ به في القضية المستجدة استمدادًا من عموم قوله - تعالى-: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾[1].

(١) الآية (٥١) بسورة النور.

المبحث الرابع

اسم علم نوازل الحسبة

المراد بالاسم هنا: ("العَلَمُ الموضوع للفن"، ليميزه عن غيره من الفنون، ويعينه في ذهن السامع)[١]، وهذا العِلم الذي بين يدينا يمكن تسميته بـ:

- علم نوازل الحسبة.

المبحث الخامس

استمداد علم نوازل الحسبة

المراد بالاستمداد هنا: (ما يستمد منه الفن وتؤخذ منه أحكام قواعده)[٢]، ويظهر لي من خلال البحث في أصول هذا العلم وتطبيقاته، واستقراء ما يتعلق بهما، أن علم نوازل الحسبة يستمد أحكامه من عدة علوم شرعية أبرزها:

أولاً: الاستمداد من علمي الكتاب والسنة:

أقصد بهما هنا: القرآن الكريم والحديث النبوي، ووجه الاستمداد منهما لكونهما الأصلين الأولين اللذين يرد إليهما في النوازل، وتستقى أحكامها العلمية والعملية منهما[٣].

ثانيًا: الاستمداد من علم أصول الفقه:

أقصد به هنا: العلم المتعلق بمعرفة دلائل الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها، وحال

---

(١) «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٢).

(٢) «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٢).

(٣) انظر: «الرسالة» للشافعي (١/ ٢٠، ٥١٢).

المستفيد[١]، ووجه استمداده من جهة تحقيق عموم مسائل أصول نوازل الحسبة وأحكامها العلمية.

ثالثًا: الاستمداد من علم الحسبة:

أقصد به هنا: العلم المتعلق بالوظيفة الدينية القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجه استمداده من جهة تقرير عموم تطبيقات نوازل الحسبة وأحكامها العملية.

□

(١) انظر: «معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم» للسيوطي (ص٦٢).

المبحث السادس

حكم طلب علم نوازل الحسبة

المراد بالحكم الشـــرعي هو: (عبارة عن حكم الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين)[١]، وذلك هنا ببيان حكمه التكليفي من الوجوب أو الندب أو التحريم أو الكراهة أو الإباحة، ولمسألة حكم طلب علم نوازل الحسبة عدة حالات سأقتصر هنا اختصارًا على بيان حالة واحدة منها وفق الآتي:

أولاً: تصور حالة المسألة:

حالة المسألة هي: حكم طلب علم نوازل الحسبة ابتداءً؟

والمراد بها هنا: أي حكم معرفة المكلف مسـائل وأصـول الوقائع الجديدة المسـتدعية للاجتهاد الشـرعي في شـأن الوظيفة الدينية القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ابتداء قبل التأهل فيه من خلال الاشـتغال بتعلمه أو السؤال عن مسائله.

ثانيًا: تكييف حالة المسألة:

لم أقف على من تكلم من أهل العلم عن حالة هذه المسألة على وجه التحديد، ويمكن تكييفها وفقًا لتصورها بردها إلى ما يشبهها من المسائل المقررة لدى أهل العلم من الفقهاء والأصوليين، فتخرّج على ما قرره أهل العلم في مسألة: "حكم طلب العلم الشرعي"؛ وذلك لأن علم نوازل الحسبة من جنس العلوم الشرعية، ولكون معرفة المكلف لعلم نوازل الحسبة ابتداءً قبل تأهله إما بالاشتغال بتعلمه أو بالسؤال عنه هو من طلب العلم الشرعي.

---

(١) «التعريفات» للجرجاني (ص٩٢).

وقد حكى عدد من أهل العلم الإجماع على أن "حكم طلب العلم" فريضة على قسمين: فرض عين، وفرض كفاية، وأن فرض العين: هو ما لا يسع المكلف جهله وعلمه بحالته التي هو فيها، وفرض الكفاية: هو ما سوى فرض العين من العلم الشرعي، وممن حكاه الإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ)[١]، وابن عبد البر (ت٤٦٣هـ)[٢]، والقرافي (ت٦٨٤هـ)[٣]، ووافق هذا الإجماع جملة من أهل العلم[٤].

ثالثًا: تطبيق حالة المسألة:

بناء على ما تقدم من تصور حالة المسألة وتكييفها وبعد تطبيق أحدهما على الآخر يمكن القول: **بأن الأصل في طلب المكلف لعلم نوازل الحسبة ابتداءً فرض كفاية، وقد يتحول حكم طلبه إلى فرض العين إذا كان داخلاً ضمن ما لا يسع المكلف جهله وعلمه بحالته التي هو فيها**، كأن يكون المكلف غير المؤهل هو الذي وقعت له النازلة وهو المختص بطلب حكمها[٥].

---

(١) انظر: «الرسالة» للشافعي (١/ ٣٥٧- ٣٦٧).

(٢) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبدالبر (١/ ٥٧-٥٩).

(٣) انظر: «نفائس الأصول في شرح المحصول» للقرافي (٩/ ٣٩٤٢)، و«الذخيرة» للقرافي (٣/ ٣٤٢).

(٤) انظر: الحاوي الكبير للماوردي (١٤/ ١٤٩)، والمقدمات الممهدات لابن رشد (١/ ٤٣)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٨/ ٨٠).

(٥) للمزيد والتوسع في ذلك انظر: «فقه نوازل الحسبة وتطبيقاته المعاصرة لدى الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية» للمهوس (ص٣٩-٥٠).

المبحث السابع

فضل علم نوازل الحسبة

المراد بالفضل هنا: (بمعنى الشرف)[١]، أي شرف هذا العلم على غيره من العلوم ومزيته على ما سواه[٢]، ولعلم نوازل الحسبة عدة فضائل منها:

- أنه يرجى للناظر في علم نوازل الحسبة المؤهل للحكم في قضاياه تحصيل أجر اجتهاده المتضِمن في قوله -صلى الله عليه وسلم-: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**»[٣].

- أن الناظر في علم نوازل الحسبة القائم بمقتضياته يرجى له تحصيل خيري التفقه في الدين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتضمن دلالتهما عموم قول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»[٤]، وقول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

---

(١) «تاج العروس» للزبيدي (٣٠/ ١٧٢).

(٢) انظر: «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩ / ١٠٨) برقم: (٧٣٥٢) كتاب "الاعتصام بالكتاب والسنة" باب "أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ"، ومسلم في «صحيحه» (٣/ ١٣٤٢) برقم: (١٧١٦) كتاب "الأقضية" باب "بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ".

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/٢٥) برقم: (٧١) كتاب "العلم" باب "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين"، (٤/ ٨٥) برقم: (٣١١٦) كتاب "فرض الخمس" باب "قول الله تعالى فأن لله خمسه"، (٩/١٠١) برقم: (٧٣١٢) كتاب "الاعتصام بالكتاب والسنة" باب "قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق"، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ٧١٩) برقم: (١٠٣٧) كتاب "الزكاة" باب "النهي عَنْ المسألة"، و(٣/ ١٥٢٤) برقم: (١٠٣٧) كتاب "الإمارة" باب "قوله -صلى الله عليه وسلم-: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق".

وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾[١].

- أن إسهام الناظر المؤهل في دراسة نوازل الحسبة وتبيين أحكامها الشرعية يدخل دخولاً أوليًا تحت مفهوم تجديد الدين تجديدًا شرعيًا في بيان ما خفي من معالم الكتاب والسنة وأحكامهما والأمر بمقتضاهما والنهي عن مخالفتهما إقامة للملة وحفظًا للشرعة ونصرة للسنة وقمعًا للبدعة؛ كما أشار لذلك جملة من السابقين[٢] والمعاصرين[٣] استمدادًا من عموم قوله -صلى الله عليه وسلم-: «**إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مِئَة سنة من يجدد لها دينها**»[٤].

---

(١) الآية (١١٠) بسورة آل عمران.

(٢) انظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (١١/ ٣٢٠ - ٣٢١)، و«المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (١/ ٣٤١)، و«مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للقاري (١/ ٣٢١ - ٣٢٢).

(٣) انظر: «فقه النوازل» للجيزاني (١/ ٣٥)، و«التكييف الأصولي وأثره في النوازل المعاصرة» للسديس (ص ٤٣)، و«المدخل لدراسة النوازل الفقهية» للرشيد (ص ١٦).

(٤) أخرجه أبو داود في «سننه» (٣/ ١١٣) برقم:(٤٢٩١) كتاب "الملاحم" باب "ما يذكر في قرن المائة بمثله"، وقال السيوطي عنه في «مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود» (٣/ ١٠٦١): (هذا الحديث اتفق الحفاظ على تصحيحه).

المبحث الثامن

نسبة علم نوازل الحسبة

المراد بالنسبة هنا: (إيقاع التعلق بين الشيئين)[١]، أي نسبة العلم إلى غيره من العلوم وما بينه وبينها من عموم وخصوص وتساوٍ وتباينٍ[٢]، ويمكن القول بأن نسبة علم نوازل الحسبة إلى غيره من العلوم يدخلها العموم والخصوص المطلق[٣] مع جنس العلوم الشرعية، والعموم والخصوص الوجهي[٤] مع علمي النوازل والحسبة، والتباين في الجملة مع بقية العلوم، ولا يدخلها التساوي، وذلك وفق الآتي:

أولاً: نسبة علم نوازل الحسبة من حيث الإطلاق:

إن علم نوازل الحسبة من حيث الإطلاق ينسب إلى جنس العلوم الشرعية، وبينهما عموم وخصوص مطلق؛ إذ إن جنس العلوم الشرعية أعم مطلقًا من علم نوازل الحسبة، وعلم نوازل الحسبة أخص مطلقًا ومندرج تحت جنس العلوم الشرعية.

ثانيًا: نسبة علم نوازل الحسبة من حيث الأوجه:

إن علم نوازل الحسبة بينه وبين علمي النوازل والحسبة عموم وخصوص وجهي من نسبة

---

(١) «التعريفات» للجرجاني (ص٢٤١).

(٢) انظر: «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٣).

(٣) العموم والخصوص المطلق: (كون الحقيقتين إحداهما أعم من الأخرى مطلقًا، والأخرى أخص مطلقًا، بحيث توجد إحداهما مع وجود كل أفراد الأخرى دون العكس)، ينظر: «معجم مصطلحات العلوم الشرعية» للريس وآخرين (٣/١١٦١).

(٤) العموم والخصوص الوجهي: (أن توجد كل من الحقيقتين مع الأخرى، وبدونها)، ينظر: «معجم مصطلحات العلوم الشرعية» للريس وآخرين (٣/ ١١٦١).

التباين الجزئي[١]، فيجتمعان في أوجه، ويفترقان في أوجه، إذ إن علم النوازل أو علم فقه النوازل[٢] يجتمع مع علم نوازل الحسبة في بعض مسائل أصولهما، وينفردان في بعض مسائل تطبيقاتهما، وكذلك علم الحسبة[٣] يجتمع مع علم نوازل الحسبة في بعض مسائل تطبيقاتهما، ويفترقان في بعض مسائل أصولهما.

أما نسبة علم نوازل الحسبة إلى بقية العلوم غير المذكورة سابقًا فيدخلها في الجملة التباين، ولا يدخلها التساوي، والله أعلم.

(١) التباين الجزئي: (أن تختلف الحقيقتان في ذاتيهما، ولكن ليس بينهما غاية المنافاة، بل قد يكون بينهما عموم وخصوص وجهي)، ينظر: «معجم مصطلحات العلوم الشرعية» للريس وآخرين (١/ ٣٧٩).

(٢) علم فقه النوازل: (فن متسع، يبحث في الأحكام الشرعية المتعلقة بالوقائع المستجدة)، ينظر: «قصص النوازل» للجيزاني (ص٥١).

(٣) علم الحسبة هو: (مجموع مسائل وأصول الوظيفة الدينية القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، ينظر: «مبادئ علم الحسبة» للباحث (ص١٠).

المبحث التاسع

واضع علم نوازل الحسبة

والمراد بالواضع هنا: (من ابتدأ وضع قواعد ذلك الفن الذي أريد الشروع فيه وابتكر مسائله)[١]، ويمكن القول أن علم نوازل الحسبة ابتُدِئ تدوين مسائله التطبيقية قبل وضع مسائله التأصيلية، وبيان ذلك وفق الآتي:

أولاً: تدوين المسائل التطبيقية لعلم نوازل الحسبة:

إن من أوائل من دوّن المسائل التطبيقية لعلم نوازل الحسبة في مصنف مستقل -حسب ما وصل إلى زماننا- هو أبو زكريا يحيى بن عمر الكناني (ت ٢٨٩هـ) في كتابه "أحكام السوق"[٢]، واستمر من بعده تدوين المسائل التطبيقية لهذا العلم حتى عصرنا الحاضر.

ثانيًا: واضع المسائل التأصيلية لعلم نوازل الحسبة:

لم أقف على من دوّن المسائل التأصيلية لعلم نوازل الحسبة بتصنيف مستقل أو شبهه في العصور السابقة، ويمكن القول بأن أول تدوين للمسائل التأصيلية لعلم نوازل الحسبة هو في رسالة علمية بعنوان: "فقه نوازل الحسبة وتطبيقاته المعاصرة لدى الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية" أعدها كاتب هذه الأسطر[٣]، ويعد بابها التأصيلي باكورة ذلك، ومعدها -عفى الله عنه وغفر له ولوالديه- أول واضع لهذا العلم في مجاله التأصيلي، والذي

---

(١) «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٢).

(٢) للتنبيه: قال ابن بشكوال في «الصلة في تاريخ أئمة الأندلس» (ص٢٩٦): (أحكام الحسبة المدعوة عندنا بولاية السوق).

(٣) وهي رسالة قدمت لنيل درجة الدكتوراه من قسم الحسبة والرقابة، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة ١٤٤٢هـ.

أســأل المولى أن يجعله من العلم النافع المنتفع به في الدارين ويجعله حجة له وللقارئ إنه سميع مجيب[١].

المبحث العاشر

مسائل علم نوازل الحسبة

المراد بمسائل العلم هنا: (مطالبه الجزئية التي يطلب إثباتها فيه)[٢]، وذلك بتصور مسائل العلم ومعرفتها بوجهٍ إجمالي يعين على الشــروع فيه[٣]، ومســائل علم نوازل الحســبة متعددة منها ما هو تأصيلي ومنها ما هو تطبيقي، أورد بعضًا منها وفق الآتي:

أولاً: مسائل علم نوازل الحسبة في الجانب التأصيلي:

مسائل الجانب التأصيلي عديدة منها التالي:

- شروط الناظر في نوازل الحسبة.
- آداب الناظر في نوازل الحسبة.
- أنواع الناظرين في نوازل الحسبة.
- شروط القضايا المنظور فيها بنوازل الحسبة.
- أسباب القضايا المنظور فيها بنوازل الحسبة.
- أنواع القضايا المنظور فيها بنوازل الحسبة.
- مراحل النظر في نوازل الحسبة.

---

(١) للمزيد والتوسع في ذلك انظر: «فقه نوازل الحسبة وتطبيقاته المعاصرة لدى الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية» للمهوس (ص١٥٩-١٦٧).

(٢) «البحر المحيط» للزركشي (١/ ٤٨).

(٣) انظر: «شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة» للهلالي (ص١٣٣).

- أنواع النظر في نوازل الحسبة.
- أنواع تطبيق حكم نوازل الحسبة.
- ضوابط تطبيق حكم نوازل الحسبة.
- مصنفات نوازل الحسبة.

ثانيًا: مسائل علم نوازل الحسبة في الجانب التطبيقي:

مسائل الجانب التطبيقي عديدة جدًا يمكن تناولها وفق مجالات، منها:

- نوازل الحسبة بمجال الاعتقادات.
- نوازل الحسبة بمجال العبادات.
- نوازل الحسبة بمجال المعاملات.
- نوازل الحسبة بمجال الآداب والأخلاق.
- نوازل الحسبة بمجال المهن والصناعات.

الخاتمة

في ختام هذا البحث أورد بعضًا من أبرز النتائج التي توصلت إليها ثم أتبعها ببعض من أبرز التوصيات، وفق النقاط التالية:

أولاً: أبرز النتائج:

– تعريف "علم نوازل الحسبة" مركبًا هو: (مجموع مسائل وأصول الوقائع الجديدة المستدعية للاجتهاد الشرعي في شأن الوظيفة الدينية القائمة بالنظر في أمور الناس الظاهرة وتدبيرها تحقيقًا لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

– موضوع "علم نوازل الحسبة" الذي يبحث فيه هو: الوقائع الجديدة المستدعية للاجتهاد الشرعي ذات الصلة بولاية الحسبة.

– ثمرات "علم نوازل الحسبة" عديدة تعود على الناظر فيه والمجتمع، منها: أن اعتناء الناظر بهذا العلم، وتحصيل أصوله، والتدرب على مسائله، يسهم في تكوين ملكته الفقهية والعلمية، ويعطيه مهارة في معالجة مشكلات الحسبة النازلة، وكذلك تقوية إيمان المجتمع بصلاحية أحكام الشريعة عمومًا والحسبة خصوصًا في حلّ مشكلات وقائعهما المعاصرة، وأنهما صالحان مناسبان لكل زمان ومكان.

– استمداد "علم نوازل الحسبة" من عدة علوم شرعية أبرزها: علما الكتاب والسنة، وعلم أصول الفقه، وعلم الحسبة.

– حكم طلب "علم نوازل الحسبة" ابتداءً الأصل أنه فرض كفاية، وقد يتحول حكمه إلى فرض العين في بعض الأحوال المبينة في البحث.

– فضائل "علم نوازل الحسبة" متعددة، منها: أن الناظر فيه القائم بمقتضياته يرجى له

تحصـــيل خيري التفقه في الدين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك يرجى للمؤهل للحكم في قضـــاياه تحصـــيل أجر اجتهاده الدائر بين الأجرين حال الإصـــابة والأجر حال الخطأ.

– نسبة "علم نوازل الحسبة" إلى غيره من العلوم يدخلها العموم والخصوص المطلق مع جنس العلوم الشرعية، والعموم والخصوص من وجه مع علمي النوازل والحسبة، والتباين في الجملة مع بقية العلوم غير المذكورة، ولا يدخلها التساوي.

– واضع "علم نوازل الحسبة" في مجاله التأصيلي كاتب هذه الأسطر –عفى الله عنه وغفر له ولوالديه– في رسالته العلمية الموسومة بـــ "فقه نوازل الحسبة وتطبيقاته المعاصرة لدى الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية" ضمن بابها التأصيلي.

– مسائل "علم نوازل الحسبة" متعددة منها: ما هو تأصيلي، كشروط الناظر في نوازل الحسبة، وآدابه، وأنواعه، وشروط القضايا المنظور فيها بنوازل الحسبة، وأسبابها، وأنواعها، ومراحل النظر في نوازل الحســـبة، وأنواعه، ومنها: ما هو تطبيقي يمكن تناولها وفق مجالات، كنوازل الحســـبة بمجال الاعتقادات، والعبادات، والمعاملات، والآداب والأخلاق، والمهن والصناعات.

ثانيًا: أبرز التوصيات:

١– أنصح الباحثين بدراسة عدد من الأفكار البحثية، منها:

- مبادئ علم النوازل أو علم فقه النوازل دراسة تأصيلية.
- إعمال قواعد الشريعة في نوازل الحسبة دراسة تأصيلية تطبيقية.
- إعمال مقاصد الشريعة في نوازل الحسبة دراسة تأصيلية تطبيقية.

٢- أوصي المسؤولين عن البرامج الجامعية والدراسات العليا المتخصصة في الحسبة أو الشريعة أو عموم العلوم الشرعية بالآتي:

- تضمين المقررات المتعلقة بـ"نوازل الحسبة" مفردات عن مبادئ علم نوازل الحسبة.

- تضمين المقررات المتعلقة بـ"علم النوازل" مفردات عن التطبيقات المعاصرة لنوازل الحسبة.

اللهم ما كان من صواب فمنك وما كان من خطأ فمني[١]، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) أثر عن ابن مسعود أخرجه النسائي في "سننه الكبرى" (٥/٢٢٤) برقم: (٥٤٩٦) كتاب "النكاح" باب "إباحة التزوج بغير صداق"، والحاكم في "مستدركه" (٢ / ١٩٦) برقم: (٢٧٣٧) كتاب "النكاح" في "من تزوج ولم يفرض صداقًا" بمعناه، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه).

الفهارس

أولاً: فهارس الآيات

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
آل عمران	﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾	١١٠	٢١
المائدة	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ۚ﴾	٣	١٥
المائدة	﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ﴾	٤٨	١٥
الأعراف	﴿وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾	١٦٣ -١٦٥	١٤
النحل	﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى	٨٩	١٥

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
	وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾		
طه	﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾	١١٤	٣
النور	﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾	٥١	١٦
الزمر	﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَۗ﴾	٩	٣
الجاثية	﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾	١٨	١٦
المجادلة	﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ﴾	١١	٣

ثانيًا: فهارس الأحاديث

الحديث	الصفحة
«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصـــاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»	٢١
«الدين النصيحة»	١٤
«إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مِئَة سنة من يجدد لها دينها»	٢٢
«من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»	٢١

ثالثًا: كشاف المصادر والمراجع

- **أبجد العلوم**، لصديق بن حسن القِنَّوْجي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- **أبجديات البحث في العلوم الشرعية**، للدكتور فريد الأنصاري، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- **الأحكام السلطانية**، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوَرْدي، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، سنة ١٤٢٧هـ.
- **الأحكام السلطانية**، لأبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفرّاء، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢١هـ
- **أحكام السوق**، ليحيى بن عمر الكِناني الأندلسي، تحقيق: الدكتور إسماعيل خالدي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٢هـ.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، لعلي بن أبي علي بن محمد الآمدي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ.
- **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، دار المعرفة، بيروت، طبعة سنة ٢٠٠٤م.
- **الإرشاد إلى سبيل الرشاد**، لمحمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي البغدادي الحنبلي، تحقيق: الشيخ الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- **إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين**، لأبي بكر عثمان بن محمد شطا البكري الدمياطي الشافعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.

- **الإعلام بنوازل الأحكام**، لعيسى بن سهل بن عبدالله الأسدي الجياني، تحقيق: الدكتورة نورة بنت محمد التويجري، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.

- **اقتضاب السَّهْل في اختصار أحكام ابن سهل**، لأبي عمران موسى بن أبي علي الزَّناتي، تحقيق: الدكتور مُراد زِكْراوي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٤٠هـ.

- **الأقنوم في مبادئ العلوم**، لأبي زيد عبدالرحمن بن عبدالقادر بن علي الفاسي، مخطوط مصور محفوظ بالخزانة الملكية، الرباط، رقم الحفظ (6585).

- **البحر المحيط في أصول الفقه**، لأبي عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي، دار الكتبي، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.

- **بدائع السلك في طبائع الملك**، لشمس الدين محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي الغِرناطي ابن الأزرق، تحقيق: الدكتور علي سامي النشار، وزارة الإعلام، الجمهورية العراقية، طبعة سنة ١٣٩٧هـ.

- **بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب**، لمحمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.

- **تاج العروس من جواهر القاموس**، لمحمّد بن مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: عبدالستار أحمد فراج وعبدالكريم العزباوي ومصطفى حجازي وغيرهم، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، طبعات الأجزاء من سنة ١٣٨٥هـ حتى ١٤٢٢هـ.

- **تاريخ ابن خَلْدون، المسمى بديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، لعبدالرحمن بن محمد بن محمد ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.

- **تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر**، لعلي بن رجب الصالحي، مطبعة وادي الملوك، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٥٥هـ.

- **التعريفات الفقهية**، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

- **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.

- **التقرير والتحبير**، لمحمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.

- **تكملة المعاجم العربية**، لرينهارت بيتر آن دُوزِي، نقل وتعليق: جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م.

- **التكييف الأصولي وأثره في النوازل المعاصرة**، الشيخ الأستاذ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، دار النوادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٦هـ.

- **تهذيب اللغة**، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠١م.

- **التوقيف على مهمات التعاريف**، لعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، تحقيق: عبدالحميد صالح حمدان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.

- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، لعبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

- **التيسير في أحكام التسعير**، لأحمد بن سعيد المجيلدي، تحقيق: موسى لقبال، الشركة الوطنية، الجزائر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

- **جامع الأصول في أحاديث الرسول –صلى الله عليه وسلم–**، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط،

مكتبة الحلواني ومطبعة الملاح ومكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٢هـ.

- **جامع بيان العلم وفضله**، ليوسف بن عبدالله بن عبدالبر القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.

- **حاشية على شرح السلم للملوي**، لمحمد بن علي الصبان، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٥٧هـ.

- **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.

- **الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية**، لأحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني بن تيمية، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.

- **الذخيرة**، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القَرَافي، تحقيق: الدكتور محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٤م.

- **رد المحتار على الدر المختار «حاشية ابن عابدين»**، لمحمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز عابدين الدمشقي الحنفي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ.

- **الرسالة**، لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٨هـ.

- **رقيب باب المعروف والمنكر**، لعصمة الله بن أعظم بن عبدالرسول السهارنفوري، مخطوط مصور محفوظ بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، رقم الحفظ (ب ١٣٨٥٤-١٣٨٥٩).

- **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد

عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.

- **السنن الكبرى**، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبدالمنعم شلبي بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

- **شرح أبيات مبادئ العلوم العشرة**، لأبي العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي، تحقيق: محمد صغيري القيلالي، بحث محكم منشور بمجلة مرآة التراث، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، العدد (٤)، سنة ١٤٣٦هـ.

- **شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي ومعه حاشية السعد والجرجاني**، لعضد الدين عبد الرحمن الإيجي، والحاشيتين لسعد الدين التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

- **صحيح الإمام البخاري المسمى بالجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.

- **صحيح الإمام مسلم المسمى بالمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة سنة ١٣٧٤هـ.

- **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس**، لأبي القاسم خلف بن عبدالملك بن بشكوال، تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية، سنة ١٣٧٤هـ.

- **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، تحقيق: الدكتور نايف أحمد الحمد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٢٨هـ.

- **العين**، لأبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بدون رقم الطبعة.

- **فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية**، للأستاذ الدكتور محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٣٣هـ

- **فقه نوازل الحسبة وتطبيقاته المعاصرة لدى الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية**، لعبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن المهوس، رسالة قدمت لنيل درجة الدكتوراه من قسم الحسبة والرقابة، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة ١٤٤٢هـ.

- **في آداب الحسبة**، لمحمد بن أبي محمد السقطي، تحقيق: ليفي بروفنسال، معهد العلوم العليا المغربية، طبعة سنة ١٩٣١م.

- **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، لمحمد بن علي ابن القاضي محمد الفاروقي الحنفي التهانوي، تحقيق: الدكتور علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦م.

- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لمصطفى بن عبدالله القسطنطيني المشهور بحاجي خليفة، مكتبة المثنى، بغداد، طبعة سنة ١٩٤١م.

- **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي الحنفي، تحقيق: الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري، ومؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٩هـ.

- **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.

- **اللمع في أصول الفقه**، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار

الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٤هـ.

- **مجموع الفتاوى**، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، طبعة سنة ١٤١٦هـ.

- **المدخل لدراسة النوازل الفقهية**، للأستاذ الدكتور عبدالله بن سعد الرشيد، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٩هـ.

- **مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود**، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، دار **ابن حزم**، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٣هـ.

- **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، لأبي الحسن علي بن سلطان محمد الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.

- **المستدرك على الصحيحين**، لمحمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.

- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، تحقيق: الدكتور عبدالعظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ.

- **معجم اللغة العربية المعاصرة**، للدكتور أحمد مختار عبدالحميد عمر بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٩هـ.

- **معجم لغة الفقهاء**، لمحمد رواس قلعة جي وحامد صادق قنيبي، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

- **معجم مصطلحات العلوم الشرعية**، للأستاذ الدكتور إبراهيم بن حماد الريس ومشاركة مجموعة من الباحثين، مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، المملكة العربية

السعودية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٣٩هـ.

- **معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم**، لعبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: الأستاذ الدكتور محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

- **المفاتيح في شرح المصابيح**، للحسين بن محمود الزيداني الحنفي المشهور بالمظْهِري، تحقيق: لجنة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٣هـ.

- **المقدمات الممهدات**، لأبي الوليد ابن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

- **المقدمة السلطانية في السياسة الشرعية**، لطوغان شيخ المحمدي الحنفي الأشرفي، تحقيق: الدكتور عبدالله بن محمد عبدالله، مكتبة الزهراء، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.

- **منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية**، لمسفر بن علي القحطاني، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من قسم الدراسات العليا في الفقه وأصوله، بجامعة أم القرى، سنة ١٤٢١هـ.

- **نفائس الأصول في شرح المحصول**، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القَرَافي، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.

- **نهاية السول شرح منهاج الوصول**، لعبدالرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

رابعًا: فهارس الموضوعات

المقدمة: **٤٤٤**

أولاً: أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره: ٤٤٥

ثانياً: أهداف البحث: ٤٤٥

ثالثًا: منهج البحث وكيفية تطبيقه: ٤٤٦

رابعًا: تقسيمات البحث: ٤٤٦

التمهيد: مفهوم المبادئ العشرة، وأهميتها في علم نوازل الحسبة: **٤٤٨**

أولاً: مفهوم المبادئ العشرة: ٤٤٨

ثانيًا: أهمية المبادئ العشرة في علم نوازل الحسبة: ٤٤٩

المبحث الأول: حد علم نوازل الحسبة: **٤٥٠**

أولاً: التعريف المفرد لعلم نوازل الحسبة: ٤٥٠

ثانيًا: التعريف المركب لعلم نوازل الحسبة: ٤٥٢

المبحث الثاني: موضوع علم نوازل الحسبة: **٤٥٤**

المبحث الثالث: ثمرة علم نوازل الحسبة: **٤٥٤**

أولاً: ثمرات علم نوازل الحسبة العائدة على الناظر فيه: ٤٥٤

ثانيًا: ثمرات علم نوازل الحسبة العائدة على المجتمع المنظور فيه: ٤٥٦

المبحث الرابع: اسم علم نوازل الحسبة: ٤٥٨

المبحث الخامس: استمداد علم نوازل الحسبة: ٤٥٨

أولاً: الاستمداد من علمي الكتاب والسنة: ٤٥٨

ثانيًا: الاستمداد من علم أصول الفقه: ٤٥٨

ثالثًا: الاستمداد من علم الحسبة: ٤٥٩

المبحث السادس: حكم علم نوازل الحسبة: ٤٦٠

أولاً: تصور حالة المسألة: ٤٦٠

ثانيًا: تكييف حالة المسألة: ٤٦٠

ثالثًا: تطبيق حالة المسألة: ٤٦١

المبحث السابع: فضل علم نوازل الحسبة: ٤٦٢

المبحث الثامن: نسبة علم نوازل الحسبة: ٤٦٤

أولاً: نسبة علم نوازل الحسبة من حيث الإطلاق: ٤٦٤

ثانيًا: نسبة علم نوازل الحسبة من حيث الأوجه: ٤٦٤

المبحث التاسع: واضع علم نوازل الحسبة: ٤٦٦

أولاً: تدوين المسائل التطبيقية لعلم نوازل الحسبة: ٤٦٦

ثانيًا: واضع المسائل التأصيلية لعلم نوازل الحسبة: ٤٦٦

المبحث العاشر: مسائل علم نوازل الحسبة: ٤٦٧

أولاً: مسائل علم نوازل الحسبة في الجانب التأصيلي: ٤٦٧
ثانيًا: مسائل علم نوازل الحسبة في الجانب التطبيقي: ٤٦٨
الخاتمة: ٤٦٩
أولاً: أبرز النتائج: ٤٦٩
ثانيًا: أبرز التوصيات: ٤٧٠
الفهارس: ٤٧٢
أولاً: فهارس الآيات: ٤٧٢
ثانيًا: فهارس الأحاديث: ٤٧٤
ثالثًا: كشاف المصادر والمراجع: ٤٧٥
رابعًا: فهارس الموضوعات: ٤٨٣